انعكاسات المخاطر الصحية على مبدأ استمرارية المرفق العام
- المرفق العام الجامعي الجزائري انموذجا -

Implications of Health Risks on the Principle of Continuity of the Public Facility - The Case of Algerian Public Universities–

منى شتحونة* **مليكة بطينة**

Mouna Chetehouna *Malika Betina*

مخبر التحولات القانونية الدولية وانعكاساتها على التشريع الجزائري جامعة الوادي - الجزائر-

Laboratory of international legal transformations and their implications on the Algerian Legislation University of El-oued -Algeria-

mouna-chetehouna@univ-eloued.dz malika-betina@univ-eloued.dz

تاريخ الاستلام	تاريخ القبول للنشر	تاريخ النشر
Submission date	***Acceptance date***	***Publication date***
15/03/2024	***18/05/2024***	***31/05/2024***

ملخص:

إن المرافق العامة في الدولة تعتبر المظهر الايجابي للنشاط الإداري، مهمتها تقديم الخدمات العامة للمرتفقين باستمرار وبدون انقطاع أو توقف. ومن المرافق العامة المهمة في الدولة هو المرفق العام الجامعي مهمته تقديم خدمة التعليم للطالب. ولقد تأثر المرفق الجامعي مؤخرا بجائحة كورونا، والتي تعتبر من المخاطر الصحية الكبرى التي أدت إلى توقفه عن تقديم خدماته من خلال قيام السلطات العامة في الدولة بتوقيف الدراسة مؤقتا حفاظا على صحة المرتفقين، لذا كان من الضروري التفكير في اعتماد سياسات وإجراءات قانونية كفيلة بضمان استمرارية هذا المرفق العام الحساس، باللجوء إلى الرقمنة والإدارة الالكترونية لتقديم الخدمات الإدارية عن بعد، وتسريع وتيرة هذه الخدمة خاصة في قطاع التعليم العالي. إضافة إلى تكييف طرق التعليم بما يتناسب مع جميع الظروف العادية والاستثنائية.

الكلمات المفتاحية: المرفق العام؛ مبدأ الاستمرارية؛ المخاطر الصحية؛ طرق التعليم؛ المرفق العام الجامعي؛الرقمنة والإدارة الالكترونية.

Abstract

Public facilities in any state represent a positive aspect of administrative activity, tasked with continuously providing public services to citizens without interruption or cessation. One crucial public facility in the state is the public university system, dedicated to delivering educational services to

* المؤلف المراسل

students. Recently, university facilities have been impacted by the COVID-19 pandemic, a major health risk that led to the temporary suspension of services as public authorities halted studies to safeguard the health of students and staff.

Therefore, it has become necessary to consider adopting policies and legal measures to ensure the continuity of this sensitive public infrastructure. This involves leveraging digitization and electronic management to deliver administrative services remotely and expedite service provision, especially in the higher education sector. Additionally, adapting educational methods to suit both normal and exceptional circumstances is essential.

***Key words**: Public facility; the principle of continuity; Health risks; Educational methods; Public University Facility; Digitization and Electronic Governance.*

مقدّمة:

إن الهدف الأساسي من وجود الدولة هو توفير الحاجيات الأساسية لمواطنيها، فهي تقوم بتوفير هذه الحاجيات عن طريق مرافقها العامة التي تنشؤها وتضمن بذلك تقديم الخدمات باستمرار دون توقف أو انقطاع.

حيث يعتبر مبدا استمرارية المرفق العام من أهم المبادئ التي أقرها القضاء الإداري سواء في الظروف العادية أو الظروف الاستثنائية، غير أن ظهور بعض المخاطر الصحية في الآونة الأخيرة أثر على مبدا استمرارية المرافق العامة في الدولة بحيث توقفت معظم المرافق عن تقديم الخدمات العامة، منها المرافق العامة التعليمية كالمدارس والجامعات.

والمرفق العام الجامعي إحدى المرافق العامة في الدولة هدفه الأساسي تقديم خدمات التعليم للطلبة، تؤثر فيه الاحداث المحيطة به كالمخاطر الصحية فتؤدي إلى توقفه، وهو ما يتعارض مع مبدأ الاستمرارية، مما يحتم على السلطات العامة في الدولة التفكير في كيفية ضمان استمرارية المؤسسة الجامعية في حال حدوث أي مخاطر صحية مستقبلا كي لا تنقطع خدمات تقديم التعليم للطلبة.

تهدف الدراسة الى ابراز تداعيات المخاطر الصحية على مبدأ استمرارية المرفق العام الجامعي وتبيان الآليات التي يمكن أن تساعد على استمراريته في جميع الظروف والاحوال.

ان أهمية الدراسة تكمن من الجانب العلمي في تسليط الضوء على مفهوم مبدأ استمرارية المرفق العام وضمانات استمراريته وخاصة المرفق العام الجامعي في ظل وجود مخاطر صحية، اما من الجانب العملي فتكمن في ابراز كيفية المحافظة على استمرارية المرفق العام الجامعي خاصة بعد

ظهور جائحة كورونا والتي أثرت على المبدأ بتوقف المرفق عن آداء مهمة التعليم وتبيان الطرق الحديثة التي تضمن الاستمرارية في حال ظهور أي مخاطر صحية.

ولتبيان مدى خطورة المخاطر الصحية وعرقلتها لمبدأ استمرارية المرفق العام الجامعي وما تبنته الدولة من حلول من أجل الحفاظ على أهم مبدأ من مبادى المرفق العام ألا وهو مبدا استمرارية المرفق العام نطرح الاشكال التالي: ما مدى تأثير المخاطر الصحية على مبدأ استمرارية المرفق العام الجامعي؟

اعتمدنا في هذه الدراسة على المنهج الوصفي لبيان مختلف المفاهيم الواردة في الدراسة، والاعتماد على المنهج التحليلي لتحليل النصوص القانونية التي تمكن من الوصول الى إجابة على الاشكال المطروح في هذا البحث، وقدتم تقسيم الدراسة إلى مبحثين؛ تطرقنا في المبحث الأول لعرقلة المخاطر الصحية لمبدأ استمرارية المرفق العام، وفي المبحث الثاني للطرق المنتهجة لضمان استمرارية المرفق العام الجامعي.

المبحث الأول:

عرقلة المخاطر الصحية لمبدأ استمرارية المرفق العام

لقد كشفت جائحة كورونا في العالم؛ كيف تأثر سير المرافق العامة في الدولة في جميع الميادين وأثر بالتالي على تقديم الخدمات العامة، وهو ما يؤدي بالضرورة لأخذ الحيطة من أي مخاطر صحية قد تؤدي بالمرفق العام إلى التوقف عن تقديم الخدمة.

ويعد مبدأ استمرارية المرفق العام أكثر المبادئ تأثرا بالمخاطر الصحية؛ كحالة المرفق العام الجامعي، لذا سيتم التطرق لمفهوم مبدأ استمرارية المرفق العام في المطلب الأول، على أن يتم التطرق للمخاطر الصحية المحتملة الوقوع في المرفق العام الجامعي في المطلب الثاني.

المطلب الأول: مفهوم مبدأ استمرارية المرفق العام

إن مفهوم مبدا الاستمرارية بمعناه الواسع يشمل استمرارية الدولة بجميع سلطاتها، فيما يعني الاستمرارية بالمفهوم الضيق هو استمرارية المرفق العام بانتظام واطراد، وما يهمنا في هذا المجال هو مفهوم المبدأ بعناه الضيق، حيث سنتناول؛ تعريف المبدأ ثم ضمانات مبدأ الاستمرارية على أن يتم في الأخير الإشارة الى استمرارية المرفق العام الجامعي.

الفرع الأول: تعريف مبدأ الاستمرارية

إن للمرافق العامة دور مهم في توفير الخدمات العامة للجمهور مما يحتم تقديمها باستمرار دون انقطاع، فلا يتصور أن يتوقف مرفق التعليم او مرفق الصحة عن تقديم خدماته للجمهور

لان من شأن توقف أحد هذه المرافق ان تضر بالمصلحة العامة والحقوق المكتسبة للأفراد، ولهذا تم اقراره من طرف القضاء الاداري كأحد اهم المبادئ الاساسية التي يقوم عليها المرفق العام.

ويعني مبدأ الاستمرارية حسب تعريف الدكتور داود عبد الرزاق الباز: "ان المرافق العامة يجب ان تعمل بصفة مطردة ومستمرة، اذ ان الحاجات العامة التي ينشأ المرفق لإشباعها لا تعد كذلك، ولا يكون المرفق العام قد حقق الهدف من انشائه إذا ما تم سد تلك الحاجات بصفة وقتية وعلى نحو متقطع وغير منتظم".[1]

وعرفه الدكتور غربي احسن على: "يقصد بمبدأ الاستمرارية أن نشاطات المرافق العامة لا يمكن من الناحية المبدئية ان تعرف التوقف او الانقطاع وذلك نظرا لكون هذه النشاطات تعد ضرورية لحياة المواطنين، مما يترتب عليه ان الاخلال بمبدأ الاستمرارية من شأنه ان يؤدي الى المساس بالأهداف التي أنشئت من اجلها المرافق العامة".[2]

ويُنتظر من المرافق العامة أن توفر دون انقطاع الخدمات الأساسية التي أنشئت من أجلها، بما لا يلحق الضرر بمصالح المنتفعين. وفي هذا الصدد، يجب على السلطات العمومية الحرص على ضمان الاستمرارية المنتظم لهذه المنشآت، رغم الصعوبات المالية أو التقنية التي قد تعيق تشغيل هذه المنشآت وعملها.[3]

بناء على ما سبق نجد أن؛ الهدف من انشاء المرفق العام هو تقديمه للخدمة باستمرار ودون انقطاع ، ولهذا يمكن القول أن مبدأ استمرارية المرفق العام هو أهم مبدأ يقوم عليه المرفق العام حيث ان تعطل هذا المبدأ لأي سبب من الأسباب سيؤدي إلى تعطل المرفق عن أداء مهامه التي أنشأ من اجلها ولذا وجب الحرص والحفاظ على دوام واستمرارية المرفق العام في ظل الظروف العادية والاستثنائية، اذ واجب على السلطات العامة في الدولة ان تضمن استمرارية تقديم الخدمات العامة في جميع المجالات وفي جميع الحالات والظروف مع مراعاة الحالات الاستثنائية التي يتوجب فيها تقديم الحد الأدنى من الخدمة تطبيقا للقوانين والتنظيمات.

الفرع الثاني: ضمانات مبدأ الاستمرارية

مبدأ استمرارية المرفق العام هو مبدأ ليس بحديث النشأة ولقد وجد ضمنيا وكرسته الدساتير المتعاقبة والقوانين في الجزائر، غير أنه في التعديل الدستوري لسنة 2020 نص عليه صراحة من خلال المادة 27 منه التي تنص بأن: "تقوم المرافق العمومية على مبدا الاستمرارية، التكيف المستمر، والتغطية المنصفة للتراب الوطني، وعند الاقتضاء ضمان حد أدنى من الخدمة"[4]، وهو ما يثبت اهتمام المشرع الدستوري بهذا المبدأ خاصة بعد وقوع المخاطر الصحية

التي اجتاحت العالم واثرت على استمرارية المرافق العامة مما أدى به الى ادراج المبدأ ضمن الاحكام الدستورية.

كما نجد أن الضمانات التشريعية لهذا المبدأ تجعله جميعا تعمل على تجسيده على أرض الواقع، منها ما وضعه المشرع ومنها ما رسخه القضاء الاداري، وتتجلى هذه الضمانات في تنظيم حق الاضراب وتنظيم ممارسة حق الاستقالة ومن قواعد خاصة لحماية أموال المرفق[5] ، حيث نظم المشرع الجزائري كيفية استعمال حق الاضراب حتى لا يتوقف المرفق عن تقديم خدماته، كما أعطى الحق للموظف العام تقديم الاستقالة ونظم احكامها وشروط تقديمها فإذا كان من حق الموظف أن يستقيل من عمله بالمرفق فإنه ليس من حقه أن يترك ويتخلى عن اداء مهامه فجأة كما يشاء وبدون اجراءات يتبعها.[6]

كما يلعب القضاء الإداري دورا رائدا في تحديد ضمانات مبدأ استمرارية المرافق العامة، في حال حدوث مخالفة لمبدأ الاستمرارية من قبل الإدارة إلا في حالات القوة القاهرة، تتحمل الإدارة مسؤولية الأضرار الناجمة عن هذه المخالفة والتي تطال المستفيدين من خدمات المرافق العامة.[7]

وحيث أن المرفق العام ملزم بحماية أمواله في حال التعاقد الإداري فإن؛ دور الإدارة - في هذه الحالة - يتمثل في الحفاظ على التوازن المالي للعقد، حيث انه إذا طرأت احداث ووقائع اثناء تنفيذ العقد الإداري بصورة تكون معها مواصلة انجاز موضوع العقد واتمامه مرهقا بالنسبة للمتعامل المتعاقد فان الوضع يتطلب الدعم المالي من الإدارة المتعاقدة كي تحافظ على استمرارية المرفق العام.[8]

إن هذه الضمانات ساهمت إلى حد ما في حماية مبدأ الاستمرارية الذي يعد اهم مبادئ المرفق العام حيث إنه في حالة الاضراب يجب ان يضمن المرفق تقديم أدني حد من الخدمة كي لا يتأثر مبدأ الاستمرارية، وشدد المشرع في احكام الاستقالة حيث ربطها بشرط قبولها من طرف الإدارة التي عينته لأنها وحدها المخول لها معرفة تأثير استقالة الموظف على استمرارية المرفق العام ولها في ذلك اجال قانونية للنظر في مصلحة المرفق دون الاضرار بمصلحة الموظف. كما أن المرفق العام ملزم بالمحافظة على أمواله حين التعاقد مع حرصه على تنفيذ احكام العقد وضرورة استمرارية المرفق العام بالمحافظة على التوازن المالي للعقد.

الفرع الثالث: استمرارية المرفق العام الجامعي

المرفق العام الجامعي من المرافق الهامة التي تسعى الدولة الى ضمان استمراريته في تقديم خدماته للمنتفعين، ولقد كان لظرف جائحة كورونا الأثر البالغ في تغير مفهوم مبدأ الاستمرارية حيث كان من الضروري تعطيل المرفق الجامعي على الرغم من اعتباره من المرافق الضرورية في

المجتمع في حين كان لمرافق اخرى ضرورة ملحة لاستمراريتها وزيادة تقديم خدماتها كمرفق الصحة والامن والحماية المدنية لما تفرضه الظروف الاستثنائية من ضرورة في استمرارها.

إن ما خلفته جائحة كورونا من اثار على المرفق العام في تقديم خدماته وخاصة المرفق الجامعي، كان لا بد من الضروري اللجوء إلى حلول مؤقتة واستثنائية لضمان تقديم خدمة التعليم حيث تم الاعتماد على نظام التفويج في التدريس كي يضمن التباعد الجسدي للمرتفقين واعتمد على تدريس بعض المقاييس عن بعد هذا من جهة، ومن جهة أخرى وكأي مرفق عام في الدولة قام المرفق الجامعي بحملات تلقيح وحملات تحسيس وتوعية بمخاطر الفيروس واضراره وضرورة احترام الارشادات والنصائح التي تحمي من العدوى في الوسط الجامعي وهذا كله من اجل ان لا يتوقف المرفق الجامعي وفي المقابل حماية صحة المرتفقين، ولقد كان لوحدة الطب الوقائي بالجامعة الدور الكبير في تنفيذ هذه الاستراتيجية وهو ما يتبين ان لها دور مهم في الحفاظ على صحة المرتفقين.

إن المخاطر الصحية عديدة ومتنوعة ويمكن أن تحدث في أي زمان ومكان وتؤدي الى تعطل المرفق وخاصة المرفق العام الجامعي، لذا وجب الحرص على ضرورة اتباع استراتيجية تضمن تقديم الخدمة في حالة وجود أي مخاطر صحية يحتمل تعطيلها لهذا المرفق العام.

المطلب الثاني: مفهوم المخاطر الصحية المحتملة الوقوع في الوسط الجامعي

قد يحدث في الوسط الجامعي مخاطر صحية عديدة تؤثر على الصحة العامة للمرتفقين من طلبة وأساتذة وموظفين وغيرهم، فما هو معنى الخطر والمخاطر وماهي هذه المخاطر التي يمكن أن تحدث في الوسط الجامعي.

الفرع الأول: تعريف الخطر والمخاطر

يعرف مصطلح الخطر وجمعها مخاطر بأنه الاشراف على الهلاك، فعندما نقول دق ناقوس الخطر أي انه على وشك وقوع كارثة او مكروه. أما من الناحية الاصطلاحية؛ فهناك تعريفات متعددة لهذا المصطلح، منها ما يحدد أن الخطر هو حادث ناتج عن أنشطة تكون خطرة بطبيعتها بسبب ما تنطوي عليه من استخدام مواد أو ظروف خطرة لا تخلو من المخاطر الناجمة عن الكوارث الطبيعية.[9]

وقد عرف إطار إدارة مخاطر الطوارئ والكوارث الصحية لمنظمة الصحة العالمية الخطر بانه: "الجمع بين احتمال وقوع حدث ما وآثاره الضارة" [10]

في حين عرفته المؤسسة العامة للغذاء والدواء بالأردن بأن "الخطر هو ظهور شيء له أثر سلبي على تحقيق أهداف المؤسسة أو قد يترتب عليه خسارة بشرية أو مادية أو معنوية تؤثر سلباً على الأداء في المؤسسة، قد يؤدي إلى التوقف الجزئي أو الكلي لتقديم الخدمة"[11]

وبالرجوع إلى القانون 20/04 المؤرخ في 25 ديسمبر 2004[12]، تناول الخطر في المادة 2 منه ووصفته بأنه خطر كبير وهو كل تهديد محتمل للإنسان وبيئته قد يكون ناجما عن مخاطر طبيعية استثنائية أو عن الأنشطة البشرية.

أجمعت جل التعريفات بأن الخطر هو كل ما يحدث داخل المنظمة ويتنج عنه اثار سلبية في جميع المجالات، ولهذا يمكن القول بأن الخطر او المخاطر في المرفق العام هي كل ما يحدث بفعل أنشطة واحداث طبيعية او بفعل الانسان يضر بالمرفق العام بجميع عناصره ويؤثر على أدائه واستمراريته مما يجعل المرفق العام يسعى الى كيفية إدارة تلك المخاطر والتخلص أو التخفيف من اثارها حتى لا تتأثر الخدمات المقدمة للمرتفقين.

الفرع الثاني: تعريف المخاطر الصحية

يواجه الناس في جميع أنحاء العالم مجموعة واسعة من المخاطر المتنوعة المرتبطة بحالات الطوارئ والكوارث الصحية، بما في ذلك تفشي الأمراض المعدية، والمخاطر الطبيعية، والصراعات الامنية، وانعدام الأمن الغذائي والمائي، والحوادث الكيميائية والإشعاعية، وانهيار المباني، وحوادث النقل، وعدم الحصول على المياه. والكهرباء، وتلوث الهواء، ومقاومة مضادات الميكروبات، وتأثيرات تغير المناخ، وما إلى ذلك. مصادر الخطر. وتحدث بانتظام أحداث عرضية صغيرة النطاق ذات عواقب صحية محدودة، في حين يمكن أن يكون لحالات الطوارئ والكوارث عواقب وخيمة على الصحة العامة والرفاهية والتنمية الصحية[13].

يطلق البعض على المخاطر الصحية التي تهدد صحة الإنسان مصطلح الكارثة الصحية نظرا لخطورتها، فيمكن أن تصل المخاطر إلى درجة عالية تهدد سلامة وصحة الإنسان وتخلق حالة من القلق والاضطراب داخل المجتمع، خاصة وأن إدارتها يتطلب؛ بالإضافة إلى التخطيط الصحي المستدام، مضاعفة القدرات المالية والإنسانية وتسخيرها لحماية صحة الإنسان ومنع انتشاره[14].

والمخاطر الصحية عرفت أيضا بأنها: "هي كل العواقب السلبية على صحة الإنسان واحتمالية ملاحظة هذه العواقب بعد التعرض للعوامل الخطرة".[15]

في حين أن المشرع الجزائري ومن خلال احكام قانون الصحة 11/18 المؤرخ في 02 يوليو 2008[16] لم يعرف المخاطر الصحية، الا انه أشار في المادة الثانية منه بأن: "تساهم حماية الصحة وترقيتها في الراحة البدنية والنفسية والاجتماعية للشخص ورقيه في المجتمع، وتشكلان

عاملا أساسيا في التنمية الاقتصادية والاجتماعية"، أي أن المشرع أكد على الحماية في الصحة وترقيتها وهو دليل على محاربته للمخاطر الصحية التي قد تصيب الانسان وتؤثر على راحته البدنية والنفسية والاجتماعية.

كما نص من خلال المادة 41 من القانون 11/18 المتعلق بالصحة بأنه: "في حالة وجود خطر انتشار وباء و/أو في حالة حماية الأشخاص المعرضين لخطر، تنظم السلطات الصحية حملات تلقيح وتتخذ كل تدبير ملائم لفائدة المواطنين أو الأشخاص المعنيين"، أي أنه؛ على السلطات المكلفة بالصحة وبغية حماية صحة الأشخاص من المخاطر الصحية المعرضين لها أن تقوم بكل ما من شأنه حمايتهم من الإصابة بهذه الاخطار سواء عن طريق القيام بحملات التلقيح و/أو عن طريق حملات التوعية في أوساط المجتمع.

إن المشرع الجزائري ومن خلال احكام قانون الصحة 11/18 رغم عدم نصه صراحة للمخاطر الصحية، إلا أنه بين في عديد المواد كيفية الوقاية والحماية من المخاطر الصحية وضرورة قيام السلطات الصحية بكل ما يؤدي إلى الحفاظ على صحة الانسان.

ان فيروس كورونا يعتبر من المخاطر الصحية التي أثرت على مبدأ استمرارية المرفق العام وهو يعتبر ظرف صحي استثنائي، أدى بالحكومة الجزائرية الى اصدار مجموعة من المراسيم للحفاظ على صحة المواطن بإعتباره خطر صحي يؤدي الى الوفاة.

صدر أول مرسوم تنفيذي تحت رقم 69/20 مؤرخ في 21 مارس 2020[17] هدفه تحديد تدابير التباعد الاجتماعي الموجهة للوقاية من انتشار وباء فيروس كورونا ومكافحته، حيث تم تعليق معظم النشاطات منها النقل وفضاءات الترفيه والتسلية وبعض المحلات التجارية بالمدن الأكثر تضررا من هذا الفيروس، كما تم وضع المستخدمين بالإدارات العمومية في عطلة استثنائية وهي تعد تدابير استثنائية ترمي الى الحد من الاحتكاك الجسدي بين المواطنين في الفضاءات العمومية للتقليل من خطر العدوى.

رغم ما أقرته الحكومة الجزائرية من تدابير الا ان خطر العدوى بات يهدد صحة المواطن ولذلك شددت من التدابير بإصدارها للعديد من المراسم التنفيذية المتوالية هدفها السيطرة على تفشي الفيروس.

الفرع الثالث: واقع المخاطر الصحية في الوسط الجامعي

إن قانون الصحة 11/18 - المذكور سابقا- لم يحدد ما هي المخاطر الصحية، ولكن بالرجوع إلى فحواه نجده يبين الامراض المعدية وأثرها في الاوساط البشرية والحيوانية، والجامعة من

الأوساط التي يكثر فيها تواجد الجنس البشري وهي عرضة للعديد من المخاطر الصحية التي تصيب سواء العمال أو الطلبة أو الأشخاص المرتادين للحرم الجامعي.

وبالرجوع للتشريعات المقارنة نجد إطار إدارة المخاطر بجامعة الملك سعود قد عرفت المخاطر الصحية في الوسط الجامعي بأنها: " المخاطر التي تهدد صحة وأداء جميع القوى البشرية العاملة بالجامعة وتلحق بهم اضرارا تستوجب التدخل الصحي".

حيث حدد الإطار المخاطر الصحية المحتملة الوقوع في الجامعة بـ[18]:

1- مخاطر بشرية صحية في المعامل والمختبرات.
2- الاختناقات التنفسية.
3- العدوى من الأوبئة والنفايات.
4- مخاطر الصحة العامة والامراض المزمنة.
5- التسمم الغذائي.

إن أهم هذه المخاطر هي الامراض المعدية؛ والتي يمكن أن تؤثر على السير الحسن للجامعة وتؤثر على استمراريتها وتقديمها للخدمة العامة، وخير دليل على ذلك هو ما حدث مؤخرا في العالم عند ظهور فيروس كورونا بحيث أثر على سير الدروس الجامعة بل أدت إلى توقف تقديمها حضوريا، وهو ما دفع بالمشرع الجزائري إلى اصدار العديد من القوانين والتنظيمات التي تحد من نشاط المرفق عكس ما كانت عليه مبادئ المرفق العام التي تنادي بالاستمرارية وهذا حفاظا على صحة الانسان، ولكن هذه الإجراءات كانت احترازية وأدت بالمشرع إلى التفكير مستقبلا في إيجاد حلول يواجه بها أزمات واخطار وكوارث يمكن أن تحدث وتسبب عجزا في سير المرفق العام وهو ما سنبينه لاحقا.

إن الوسط الجامعي باعتباره من المرافق التي يؤدي توقفها الى تعطيل الدراسة بسب ما قد يحدث من مخاطر صحية ولذلك وجب ان تكون في كل جامعة وحدة للطب الوقائي من مهامها نشر وتوعية المتواجدين بالجامعة بالاهتمام بالصحة ووقايتها وكذا دورها في القيام بالتلقيحات اللازمة في حالة حدوث عدوى على مستوى الجامعة، وتطلع بذلك مديرية الصحة بكل النشاطات التوعية والوقائية التي قامت بها في الوسط الجامعي وكذا اطلاعها بكل المخاطر التي تصيب المتصلين بالمحيط فهي على علاقة دائمة بمصالح الصحة والمصالح الولائية، حيث ان منسق الأطباء بوحدة الطب الوقائي يعمل بمصلحة الامراض والأوبئة بالمستشفى وينسق وينظم برنامج مديرية الصحة بالجامعة.

المبحث الثاني:

استحداث طرق منتهجة لضمان استمرارية المرفق العام الجامعي

من أهم المبادئ التي يقوم عليها المرفق العام هو مبدأ الاستمرارية، لذا وجب حمايته من كل ما يعيق استمراريته وتعطيله، ولما كان للمخاطر الصحية من أثر في تعطيل استمرارية المرفق العام الجامعي توجهت الجامعة إلى تقديم خدماتها الإدارية الكترونيا وذلك برقمنة جميع خدماتها إضافة الى تكييف طرق تعليم الطلبة بما يتناسب واستمرارية التعليم بالمرفق الجامعي.

المطلب الأول: التوجه نحو استخدام الرقمنة لضمان تقديم الخدمات الادارية

إن مصطلح الرقمنة يقودنا إلى ضرورة التعرف على معنى الإدارة الالكترونية والتي تعتبر من الأساليب الحديثة في تسيير المرافق العامة والتي تبناها المرفق العام الجامعي في تقديم خدماته المرفقية.

الفرع الأول: مفهوم الرقمنة والإدارة الالكترونية

تُعرف الإدارة الإلكترونية بأنها: عملية تحويل العمل الإداري من طبيعة ورقية إلى عمل ذو طبيعة إلكترونية من خلال استخدام التقنيات المتقدمة، أي الإدارة غير الورقية وبالتالي تطوير الهياكل الإلكترونية والمعلومات داخل المنظمة.[19]"

وتعرف أيضا بأنها: "الاستغناء عن المعاملات الورقية واستبدالها بالمكتب الإلكتروني بالاستخدام الواسع النطاق لتكنولوجيا المعلومات، وتحويل الخدمات العامة إلى إجراءات مكتبية ومن ثم معالجتها".[20]

في حين تعرف الرقمنة بأنها: تحويل البيانات إلى شكل رقمي لتتم معالجتها بواسطة جهاز كمبيوتر إلكتروني، وعادة ما تشير الرقمنة عمومًا إلى تحويل النص المطبوع أو الصور إلى إشارات ثنائية، ولكنها تشير في سياق الاتصالات إلى تحويل الإشارات التناظرية المستمرة إلى إشارات رقمية.[21]

ومنه يمكن القول بأن: الادارة الإلكترونية هي الاتجاه الحديث لتقديم الخدمات الإدارية من خلال الوسائل والأجهزة التكنولوجية الحديثة عن طريق رقمنة كافة الخدمات التي يحتاجها المستفيد من المرفق، أي؛ ن الإدارة الالكترونية هي التخفيف من التعامل المباشر مع المرتفقين والاتجاه نحو التعامل الالكتروني للتخفيف من استعمال الورق والتنقل وكذا السرعة في الإنجاز وعلى مدار اليوم دون توقف.

وبناء عليه فإن الإدارة الإلكترونية هي تحولاً لإدارة المرافق العامة من الطريقة التقليدية إلى الطريقة التكنولوجية، وهي تقوم على ثلاث ركائز:

أ- جمع كافة أنشطة وخدمات المعلومات وتبادل المعلومات في مكان واحد وهو الموقع الرسمي للحكومة على شبكة الإنترنت، في نشاط مماثل لمجمعات الدوائر الحكومية .

ب- تحقيق حالة من التواصل الدائم مع الجمهور.. مع القدرة على توفير كافة الاحتياجات المعلوماتية والخدمية للمواطنين.

ج- تحقيق السرعة والكفاءة في الاتصال والأداء بين الدوائر الحكومية نفسها وكل منها على حدى بما يحقق التواصل الدائم[22].

وعليه فان الإدارة الالكترونية على هذا النحو سهلت على المرفق العام تقديم الخدمات بكل بسرعة وبكل شفافية خاصة من خلال السعي لرقمنة جميع الوثائق والمعلومات التي يحتاجها المرتفق دون الحاجة للتنقل.

الفرع الثاني: الرقمنة في قطاع التعليم العالي

إن قطاع التعليم العالي والبحث العلمي بالجزائر من القطاعات التي اولت أهمية بالغة بالرقمنة خاصة بعد الجائحة التي ضربت العالم واثرت على هدا القطاع في جميع النواحي خاصة في تقديم الخدمات العامة.

تعتبر أزمة فيروس كورونا من المخاطر الصحية التي أثرت على أداء المرافق العامة، وعلى الرغم من حجمها وشدة خطورتها، إلا أنها ليست سوى أحد التحديات التي تواجهها الجامعات المختلفة كل يوم؛ فما بين الركود العالمي والركود الاقتصادي والتغيرات السياسية التي يشهدها العالم، وبين الكوارث الطبيعية والأزمات الأخرى، يجدون أنفسهم أمام معضلة وأوقات عصيبة تختبر مدى فعالية التخطيط وقوته وكفاءة العمل للمرافق الجامعية كل هذا يختبر القيم التي تؤكد الجامعات أنها تؤمن بها وتتبناها في خلق استراتيجيات مبتكرة التي لم تخلو دياجة اي خطة جامعية استراتيجية من هذه القيم.[23]

لقد كان لهذا الخطر الصحي أثر عميق بإحداث تغييرات جوهرية في الأساليب الإدارية التقليدية، والابتعاد عن الإدارة التقليدية، ومن هنا ظهرت مفاهيم وأساليب حديثة تتميز بالمرونة التنظيمية، فهي من العناصر الأساسية لتفاعل الجامعات مع التغييرات المستمرة والناجمة عن انتشار الفيروس، لذلك يجب استخدام هذه الاستراتيجية لمساعدة المؤسسات الجامعية المختلفة للتحول نحو استدامة اعمالها واستمرارها في ظل الاستخدام الواسع لتكنولوجيات الاعلام والاتصال في تحديث الاساليب التسييرية للمرفق الجامعي.[24]

قطاع التعليم العالي والبحث العلمي من القطاعات التي مستها عملية الرقمنة تنفيذا للسياسة الوطنية التي تنتهجها الدولة وتبعا لتطلعاتها حيث تم تشكيل وزارة للرقمنة والاحصائيات مهمتها اعداد عناصر السياسة الوطنية في مجال الرقمنة وتطوير المعلومة الإحصائية وتنظيم وتعزيز المنظومة الوطنية للإحصاء، يقوم بهذه الصلاحيات وزير مكلف بذلك، من مهامه السهر على تنفيذ السياسة الوطنية لترقية وتطوير الرقمنة والتحول الرقمي للإدارات العمومية والمؤسسات.[25]

وبهدف تسهيل نجاح الطالب في مراحله دراسته الجامعية المختلفة وهو الهدف الرئيسي الذي يسعى اليه هذا القطاع قامت وزارة التعليم العالي والبحث العلمي بوضع العديد من الارضيات الرقمية مهمتها تسهيل جميع الخدمات الإدارية والبيداغوجية بتبني التكنولوجيا الرقمية في جميع الخدمات المقدمة من طرفها عبر تبني ثلاث استراتيجيات تمثلت في الآتي[26]:

- استراتيجية صفر ورقة: والتي تعتبر أداة الحكومة التي تهدف الى تقليل التعامل بالأوراق الإدارية وتخفيف استهلاك الورق
- استخدام تكنولوجيات الاعلام والاتصال واستغلالها في التعليم عن بعد والتحاضر عن بعد.
- التحول الرقمي كحتمية لعصرنة القطاع ويساعد ذلك على محاربة اشكال البيروقراطية واضفاء الشفافية على خدماتها مع السعي على عقد اتفاقيات مع مركز البحث في الاعلام التقني والعلمي ومؤسسة اتصالات الجزائر لرفع تدفق وتحسين جودة الانترنت.

من بين جهود القطاع في هذا المجال هو وضع الوزارة لمنصات تعليم عبر الانترنت تمثلت في أرضية الدروس عبر الخط، اتاحة تطبيقات للهاتف النقال، تنظيم دورات واجتماعات عبر الانترنت، وكذا تعزيز التواصل بين جميع الفاعلين في المرفق الجامعي عبر البريد الالكتروني ووسائط التواصل مع سعيها على حماية المعلومات والأنظمة الرقمية من خلال اهتمامها بأنظمة الأمن السيبراني كي لا تفقد البيانات والمعلومات الخاصة بها.

ان نظام البروغرس الذي انتهجته وزارة التعليم العالي والبحث العلمي مؤخرا هدفه تسهيل وصول الطالب والمستخدم على حد سوا لاحتياجاتهم في اقل وقت وبأقل تكلفة حيث يمكن للطالب من خلاله التسجيل ودفع حقوق التسجيل والحصول على البطاقة الالكترونية، وهو جزء من التحول الذي تخلت من خلاله الوزارة عن التعامل التقليدي في تقديم الخدمة.

المطلب الثاني: تكيف طرق التعليم الجامعي لضمان استمرارية الخدمات البيداغوجية

كان لفيروس كورونا الأثر البالغ في تعطيل تقديم الخدمات الجامعية بالمرفق الجامعي وهذا حفاظا على صحة المواطن ولكن هذا التوقف الذي فرضته الظروف الاستثنائية آنذاك لا يخدم قطاع التعليم العالي فبعد صدور القوانين التنظيمية التي أدت الى التوقف عن تقديم الخدمات البيداغوجية كان لزاما العودة التدريجية لتقديم الدروس خاصة بعد اجتماع رئيس الجمهورية بتاريخ 19 جانفي 2022 المخصص لتقييم الوضع الوبائي في البلاد[27] والذي اسفر على ضرورة استمرارية المرفق الجامعي واتخاذ التدابير المناسبة لذلك، وكانت من بين السياسات المنتهجة في ذلك هو صدور المرسوم التنفيذي رقم:208/22 المؤرخ في 5 جوان 2022 يحدد نظام الدراسات والتكوين للحصول على شهادات التعليم العالي[28]؛ حيث تبنى التعليم عن بعد والتعليم المختلط بالموازاة مع التعليم الحضوري تحسبا لاي طارئ صحي مستقبلا قد يشكل عائقا لمبدا استمرارية المرفق الجامعي وفيما يلي طرق التعليم المعتمدة:

الفرع الأول: التعليم الحضوري والتعليم عن بعد

التعليم الحضوري: وهو نمط التعليم المعتمد من طرف الجامعات الجزائرية لفترة طويلة من الزمن ولازالت لحد الان تعتمد هذا النمط من التكوين لأنه لا يمكن الاستغناء عنه حتى مع ظهور التكوينات الحديثة، حيث جاء في نص المادة الثانية من المرسوم التنفيذي 208/22 المتعلق بنظام الدراسات والتكوين للحصول على شهادات التعليم العالي؛ العديد من المصطلحات من بينها التكوين الحضوري فنصت على أن:"-التكوين الحضوري : نمط تكوين في زمن حقيقي يتم داخل مؤسسة للتعليم والتكوين العاليين بحضور الطالب مختلف النشاطات البيداغوجية"، أي أن هذا النوع من التكوين أو التعليم يتم في قاعات دراسية، حيث يتم تقديم المادة العلمية للطلاب وجهاً لوجه في المحاضرات أو الفصول الدراسية، مع الاعتماد على السبورة لشرح الدروس في عملية التلقين...

ويعتبر الأسلوب السائد والأقوى في نقل المعلومات وتحقيق التفاعل بين المعلم والمتعلم، ويعرف أيضاً بالتعليم التقليدي أو التعليم الوجاهي[29]، لا تستطيع الجامعة التخلي على هذا النمط من التكوين التعليمي لأن الجامعة تقوم على هذا النمط وما الأنماط الأخرى إلا استثناء، فعلى وجود المرفق الجامعي هو تقديم الدروس والبحوث والدراسات وهي المكان الذي يستقبل الباحث بكل هياكله من مخابر بحث ومكتبات وقاعات تدريس، ويبقى التكوين الحضوري يغطي عجز التكوين عن بعد في حالة وجود خلل في شبكات الانترنت ووسائل تكنولوجيا الاعلام والاتصال وكذا في حالة التكوينات التي تتطلب التكوين التطبيقي.

أما التعليم عن بعد فقد عرفته اليونسكو على أنه: "عملية تعليمية يتم فيها تقديم كل أو معظم التدريس من قبل شخص بعيد مكانيا وزمانيا عن التعلم، على الرغم من أنه من المؤكد أن معظم الاتصالات بين الأساتذة والطلاب تتم من خلال وسيلة محددة سواء كانت إلكترونية أو مطبوعة"، في حين عرفته الجمعية الأمريكية بأنه: "عملية اكتساب المعرفة والمهارات من خلال أي وسيلة من وسائل التعليم ونقل المعلومات، بما في ذلك جميع أنواع التكنولوجيا وأشكالها المختلفة في التعلم عن بعد"[30] فالتعريفين ركزوا على وسيلة نقل المعلومة للمتعلم عن طريق وسائل التكنولوجيا بغض النظر عن طريقة التعامل بين المعلم والمتعلم.

أما المرسوم التنفيذي 208/22 الذي يحدد نظام الدراسات والتكوين للحصول على شهادات التعليم العالي فقد نصت المادة الثانية منه بأن: "التكوين عن بعد: نمط تكوين عبر الإنترنت عن طريق استخدام تكنولوجيات الإعلام والاتصال، يتم ضمانه وفق نمط تتابعي أو غير تتابعي، ويمكن تدعيم هذا النمط التعليمي بتجمعات دورية حضورية"[31]، أي أنه: أسلوب تكوين عبر الإنترنت يتم من خلال استخدام تقنيات المعلومات والاتصالات، وهو لا يشترط التناوب ويمكن دعم هذا النموذج التعليمي من خلال التجمعات الدورية الحضورية حتى يضمن فعاليته فهو أيضا ركز على التعلم بطريق وسائل تكنولوجيا الاعلام والاتصال، إلا أنه حسنا فعل عندما أضاف التجمعات الدورية الحضورية حتى يتم من خلالها معرفة مدى اكتساب المتعلم للمعلومات التي تلقاها عن بعد.

الفرع الثاني: التعليم الهجين كأسلوب حديث

التعليم الهجين: ويسمى أيضا التكوين المختلط، يقصد به: "الجمع بين نمط التكوين الحضوري في زمن حقيقي، ونمط التكوين عن بعد وفق نمط تتابعي و/أو غير تتابعي"[32]، فالمشرع بهذا الاصطلاح مزج بين نمطي التعليم الحضوري والتعليم عن بعد وكان مختصرا في وصفه إذ لم يبين أدوات تطبيقه وما هي الوسائل المستعملة في التعليم واكتفى بذكر الجمع بين النمطين.

لقد عرف جانب من الفقه التعليم الهجين إجرائياً بأنه؛ ذلك النوع من التعليم الذي يجمع بين بيداغوجيا التعليم الجامعي التقليدي - وجهاً لوجه بين الأستاذ والطالب - والتعليم الذي تستخدم فيه الوسائل التكنولوجية والوسائط ومنصات التعلم عن بعد، من أجل تحقيق الهدف التعليمي وهي الأهداف المحددة لكل مستوى وكل مرحلة تعليمية، من خلال الاستفادة من البنى التحتية في الجامعة وكذلك أعضاء هيئة التدريس المؤهلين لمثل هذه الأساليب التربوية[33].

فهذا التعريف للتعليم الهجين قد جمع بين النمطين من التعليم الحضوري والتعليم عن بعد الذي يرتكز فيه على وسائل التكنولوجيا، غير أنه لم يبين هل في حالة التعليم عن بعد تتم في زمن حقيقي بين المعلم والمتعلم أم لا؟

وهكذا يمكن القول أن التعليم الهجين هو عملية مزج بين التعليم الحضوري والتعليم عن بعد باستخدام أدوات ووسائل الاعلام والاتصال والمنصات الرقمية، وذلك قد يكون بشكل منظم ومحدد زمنيا بين المعلم والمتعلم وجها لوجه عن بعد، أو عن طريق دراسة ما تم وضعه من قبل المعلم في الوسائط والمنصات الرقمية ومن ثم دراسته الاستفادة منه، وهذا ما يقرب التعليم الحضوري من التعليم عن بعد عندما يتزامن وجود المعلم والمتعلم في شكل حلقة دراسية عن بعد.

إن استخدام التهجين يساعد في تعزيز اهتمام الطلاب بالتطبيق العملي للأفكار النظرية ومحاولة ربطها بالواقع، كما يساعد على التغلب على المشكلات التعليمية مثل: مشكلة الكثافة الطلابية ونقص الكادر التدريسي والكفاءة الإدارية وتنمية مهارات الطلاب، بالإضافة إلى توظيف الموارد البشرية وغير البشرية لتحقيق تعليم أكثر فعالية.

ويهدف التهجين إلى تحفيز دافعية الطلاب للتعلم وتحسين نتائجهم واختيار توقيت التعلم ويدعم الاتجاهات الإيجابية في الأنشطة التعليمية وطرق استخدامها ويساعد على توفير البدائل المتنوعة للتعلم مثل التعلم عن بعد والتعليم التقليدي، كما يهدف إلى الارتقاء بالمعلمين وتطوير أدوارهم التوجيهية والإرشادية بالإضافة إلى أدوار التدريس والتقييم التقليدية، وبالتالي فأنه يستجيب لاحتياجات الطلاب في الزمان والمكان المناسبين له.[34]

من خصائص التعلم الهجين:

- الاتصال الجغرافي بين المعلم والمتعلم مما يتطلب تعويض الوسط الجامعي للطالب ومساعدته في إيجاد بيئة تعليمية تهيئه للتعلم ومواصلته من خلاله.
- يتيح للجميع فرصة التعليم المستدام من خلال التغلب على حواجز الزمن والجغرافيا، مع توسيع نطاق التعلم ليشمل العالم ولا يقتصر على الفصول الدراسية، وتقليل الإنفاق التعليمي مقارنة بالتعليم المباشر.

- وبفضل التدريس المختلط يستطيع الطالب حضور 50% من الفصول الدراسية في قاعات الكلية ومواصلة التفاعل إلكترونيًا مع الأستاذ عبر المنصات الافتراضية[35].

رغم الخصائص الايجابية التي يتميز بها التعليم الهجين كأسلوب حديث للتعليم؛ إلا أن بعض السلبيات تعتريه بحيث اثرت على التحصيل لدى الطالب من بينها؛ عدم امتلاك جميع الطلبة لأجهزة اتصال تمكنه من متابعة تعليمه وهذا راجع الى قلة الإمكانيات، إضافة الى ضعف تدفق

الانترنت التي يعتبر عائق حقيقي امام إنجاح استراتيجية التعليم الهجين، إضافة إلى صعوبة تمكن الأستاذ من مراقبة الطلبة خاصة في فترة الامتحانات التي تقام عن بعد.

الخاتمة:

من خلال ما سبق يتبين أن للمخاطر الصحية الأثر البالغ في تعطل سير المرفق العام، حيث اتخذت الدولة مجموعة من الإجراءات الاحترازية للحفاظ على صحة المواطنين على حساب تقديم الخدمات المرفقية، وهي حالات استثنائية فرضتها الظروف المحيطة بالمرفق العام.

إن للسلطة التنفيذية كامل الصلاحيات في فرض القيود على تقديم الخدمات المرفقية حفاظا على صحة المواطن، فهي بذلك تحد من حرياتهم وتقيدها، غير أن هذا التقييد أثر على أهم مبادئ سير المرفق العام ألا وهو مبدا الاستمرارية كاستمرارية مرفق التعليم في المؤسسات الجامعية، وهو ما أدى بالمشرع الجزائري إلى الإسراع في إيجاد حلول تضمن استمرارية تقديم الخدمات المرفقية.

ومن النتائج المتوصل إليها في هذه الدراسة مايلي:

- تغير مفهوم مبدأ الاستمرارية بعد ظهور جائحة كورونا والتي أدت الى ضرورة توقف المرفق العام حفاظا على الصحة العامة للمواطن.
- ان ظهور المخاطر الصحية بين مدى أهمية مبدأ استمرارية المرفق العام وضرورة الاهتمام والعمل بالمحافظة على هذا المبدأ في حال ظهور ظروف استثنائية طارئة.
- ساهمت رقمنة قطاع التعليم العالي والبحث العلمي في استمرارية المرفق في تقديم الخدمات الإدارية والبيداغوجية للمرتفقين.
- المرفق العام الجامعي مهمته الاستمرار في تقديم خدمة التعليم في جميع الظروف العادية والاستثنائية بتبني طرق التعليم الحديثة وهي التعليم عن بعد والتعليم الهجين الذي يضمن استمرارية التعليم وعدم انقطاعه بسبب الظروف المفاجئة كالمخاطر الصحية.
- من سلبيات التعليم عن بعد والتعليم الهجين هو التأثير على التحصيل العلمي لدى الطالب بسبب قلة الإمكانيات المتاحة لديه.

وتنفيذا لهذه السياسة المعتمدة من طرف الدولة؛ واجهت وزارة التعليم العالي والبحث العلمي العديد من المشاكل، ولكي تتمكن من إنجاح سياستها في ضمان استمرارية المؤسسة الجامعية نقترح عليها القيام بما يلي:

- ضرورة القيام بحملات توعية وتحسيس بالمخاطر الصحية المحتملة الانتشار بالوسط الجامعي من طرف وحدات الطب الوقائي، كي تتجنب المؤسسة الجامعية التوقف عن تقديم نشاطاتها جراء انتشار المخاطر الصحية.
- تحفيز الطلبة على التوجه نحو استخدام التعليم عن بعد والتعليم الهجين تحسبا لاي طارئ او خطر صحي مستقبلي قد يعيق التعليم الحضوري، مثلما حدث مع ظهور فيروس كورونا، مع توعيتهم بإيجابيات التعليم الالكتروني وإمكانية الاستفادة منه.
- تكوين وتأطير الموظفين والأساتذة في كيفية التعامل مع تكنولوجيا المعلومات.
- العمل على ضرورة استمرارية المؤسسة الجامعية بدمج جميع أنماط التعليم في العملية التكوينية تحسبا لاي خطر قد يواجه الجامعة.
- تخصيص مبالغ واعتمادات مالية ضخمة من أجل توفير الإمكانيات اللازمة في مجال تكنولوجيات الاعلام والاتصال من وسائل وأجهزة وبرامج وغيرها.
- ضرورة الاهتمام بالأمن السيبراني لحماية الأنظمة والمعلومات.

الهوامش:

1 داود عبد الرزاق الباز، الحكومة الالكترونية، منشأة المعارف الإسكندرية، طبعة 2008، ص 122.
2 غربي احسن، المرافق العامة في ظل جائحة كورونا كوفيد-19 بين الاستمرارية والتعطيل، المجلة الجزائرية للحقوق والعلوم السياسية، الجزائر، المجلد 05، العدد 03، 2020، ص 56.
3 مصطفى سنداي، مبدأ استمرارية المرفق العمومي في سياق الطوارئ الصحية، مجلة القانون والمجتمع، المغرب، العدد 01، 2020، ص 104.
4 التعديل الدستوري 2020، الجريدة الرسمية الجزائرية، العدد 82، بتاريخ 30 ديسمبر 2020، ص 10.
5 عمار بوضياف، الوجيز في القانون الإداري، جسور للنشر والتوزيع، الطبعة الثالثة، ص 444.
6 محمد الصغير بعلي، القانون الإداري، دار العلوم للنشر والتوزيع، طبعة 2013، ص259.
7 غربي احسن، مرجع سابق، ص 57.
8 انظر محمد الصغير بعلي، مرجع سابق، ص 262.
9 عزوز غربي، إدارة الكوارث والمخاطر الكبرى في الجزائر: على ضوء القانون 04-20، مجلة الدراسات والبحوث القانونية، الجزائر، المجلد 04، العدد02، جانفي 2020، ص.ص 46،45.
10 إطار إدارة مخاطر الطوارئ والكوارث الصحية، منظمة الصحة العالمية ،2021، ص 3.
11 خطة إدارة المخاطر والأزمات 2019-2020، المؤسسة العامة للغذاء والدواء، المملكة الأردنية الهاشمية، ص10.

12 القانون رقم:20/04 المؤرخ في: 25 ديسمبر 2004 المتعلق بالوقاية من المخاطر الكبرى وتسيير الكوارث في إطار التنمية المستدامة، الجريدة الرسمية الجزائرية، العدد 84، بتاريخ 29 ديسمبر 2004.

13 إطار إدارة مخاطر الطوارئ والكوارث الصحية، مرجع سابق، ص 1.

14 رغميت حنان، حرفاس زكرياء، صندوق التضامن والضمان للجماعات المحلية كأداة مالية لتغطية أعباء الكوارث الصحية المجتمعية الكبرى، الملتقى الدولي الافتراضي الأول تطبيقات ادارة المخاطر الاجتماعية وابعادها الاقتصادية والقانونية، المركز الجامعي تندوف،18 مارس 2021، الجزائر، ص 367.

15 La gestion des risques en sente publique au Québec, institut national de santé public Québec,24 février 2016, p9.

16 القانون رقم:11/18 المؤرخ في: 02 يوليو 2018 يتعلق بالصحة، الجريدة الرسمية الجزائرية، العدد 46، بتاريخ 29 يوليو 2018.

17 المرسوم التنفيذي رقم 69/20 المؤرخ في: 21 مارس 2020 يتعلق بتدابير الوقاية من انتشار وباء فيروس كورونا كوفيد 19 ومكافحته، الجريدة الرسمية الجزائرية، العدد 15، بتاريخ 21 مارس 2020.

18 خطة إدارة المخاطر بالجامعة وإجراءات مواجهتها، جامعة الملك سعود، المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى، 2013، ص15.

19 غصون تلفان مدلول، دور الإدارة الالكترونية في تحسين العمل الإداري، مجلة العلوم الانسانية والطبيعية، السودان، المجلد 3، العدد 2، 2022، ص 654.

20 محمد سمير أحمد، الإدارة الالكترونية، دار وائل للنشر، عمان الأردن، 2006، ص32.

21 منير حمزة، المكتبات الرقمية، دار الالمعية للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، 2011، ص 73.

22 حماد مختار، تأثير الإدارة الالكترونية على إدارة المرفق العام وتطبيقاتها في الدول العربية، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية والعلاقات الدولية، جامعة الجزائر بن يوسف بن خده، 2007، ص 10.

23 عنتر محمد عبد العال، إدارة المؤسسات الجامعية في ظل أزمة كوفيد 19، المجلة التربوية، مصر، العدد الثامن والعشرون، أكتوبر 2020، ص3.

24 نفس المرجع، ص5.

25 المادتين 1و2 من القانون رقم 20-364 مؤرخ في 5 ديسمبر 2020، يحدد صلاحيات وزير الرقمنة والاحصائيات، الجريدة الرسمية الجزائرية، العدد 74، سنة 2020، ص6.

26حصيلة إنجازات قطاع التعليم العالي والبحث العلمي لسنة 2021، وزارة التعليم العالي والبحث العلمي، الجزائر،2021، ص 105.

27 *https://www.premier-ministre.gov.dz/ar*، الموقع الرسمي لمصالح الوزير الأول، الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، اطلع عليه بتاريخ 2023/09/10.

28 المرسوم التنفيذي رقم 22-208، مؤرخ في 5 جوان 2022، يحدد نظام الدراسات والتكوين في للحصول على شهادات التعليم العالي، الجريدة الرسمية الجزائرية، العدد 39، سنة 2022، ص 8.

29 صغير صليحة، التعليم الهجين المطبق بالجامعات الجزائرية، مجلة الرسالة للدراسات والبحوث الإنسانية، الجزائر، المجلد 07، العدد 02، أفريل 2022، ص 649.

30 هدى ساكر، جلال الدين بوعطيط، سياسة التعليم الالكتروني عن بعد بالمؤسسات الجامعية كآلية لضمان سيرورة التعليم الجامعي في ظل جائحة فيروس كورونا، مجلة علوم الأداء الرياضي، الجزائر، المجلد03، العدد 02، أكتوبر 2021، ص4.

31 المرسوم التنفيذي رقم 22-208، المرجع السابق، ص8.

32 نفس المرجع، ص8.

33 زياد رشيد، تكييف التعليم الجامعي وفق بيئات بيداغوجيا التعلم الهجين أثناء جائحة كوفيد-19 وما بعدها، مجلة البحوث التربوية والتعليمية، الجزائر، المجلد11، العدد03، 2022، ص72.

34 فاطمة أحمد زكي إبراهيم، تصور مقترح لإدارة المخاطر في جامعة بنها على ضوء جائزة مصر للتميز الحكومي، مجلة التربية، مصر، الجزء 2، العدد 194، 2022، ص 609.

35 نوال عزوق، علال بن ملية)، الإطار المفاهيمي للتكنولوجيا الرقمية تكنولوجيا التعليم التعليم الهجين والمفاهيم المرتبطة بها، المجلة العلمية للتكنولوجيا وعلوم الإعاقة، الجزائر، الجلد 03، العدد 02، 2021، ص113.